الامام المعصوم كما هو راي الاسمعيلية او بالالهام كما هو راي حكماء الهند او بتصفية الباطن كما يقوله
اهل التصوف وهكذا استحالة التكليف بالمحال ممنوع بل هو واقع فان ما علم الله عدم وقوعه يقع
التكليف به كايمان ابي لهب امتنع وقوعه ومع هذا فقد كلف به اقول التكليف بالممتنع
بالذات محال عندنا ايضا وايجاب الواجب المطلق بدون مقدمته من هذا القبيل وايضا
امتناع العرفان بغير النظر متفق بيننا وبين المعتزلة فلا وجه لمنعه وبان قوله تعالى وما كنا
معذبين حتى نبعث رسولا ينفي الوجوب قبل البعثة لنفي لازمه وهو العذاب على الترك قبل البعثة
فدل على ان الوجوب ليس الا من الشرع هذه معارضة لدليل المعتزلة وتوجيهها ان يقال
لو كان النظر واجبا عقلا لوجب قبل البعثة لعدم توقفه على البعثة بل على العقل والعقل متحقق قبل
البعثة ولو وجب قبلها لعذب تاركه قبلها لان التعذيب على الترك من لوازم الوجوب
لكن اللازم باطل للآية فينتفي الملزوم وهو الوجوب قبلها واذا انتفى الوجوب قبلها انتفى
الوجوب مطلقا لانتفاء لازمه وهو الوجوب قبل البعثة واعلم ان هذا الدليل الزامي
فان التعذيب على الترك ليس من لوازم الوجوب عندنا بل استحقاق التعذيب من لوازمه
والآية لم تدل على نفيه قيل احتج المعتزلة على ان ليس الوجوب بالسمع تقريره لو وجب
(اي بالشرع)
من الشرع لزم افحام الانبياء عليهم السلام فان المكلف لا ينظر ما لم يعلم وجوبه ولا يعلم وجوبه ما لم
يثبت الشرع ولا يثبت الشرع ما لم ينظر قلنا انه مشترك الالزام لانه لو وجب عقلا لافحم
ايضا لان وجوب النظر غير ضروري اذ هو متوقف على مقدمات هي التي تقدم ذكرها
وهي ان شكر المنعم واجب عقلا وذلك متوقف على المعرفة وهي لا تحصل الا بالنظر وما يتوقف
عليه الواجب واجب وهذه كلها مختلف فيها تفتقر الى انظار دقيقة فيقول المكلف لا انظر

ما لم

٢٤

ما لم يجب ولا يجب ما لم انظر فيلزم الافحام لا يقال قد يكون فطري القياس فالمكلف اذا قال
لا انظر حتى لا يجب علي النظر قال له النبي انك تعرف النظر لدفع الخوف فيتنبه المكلف وينظر — وجوب صح
لانا نقول له ان لا يستمع اليه ولا ياثم بتركه فلا يوجد من النبي الالزام وهو المراد بالافحام والامام
بعد معارضة دليل المعتزلة اجاب في المحصل عنه بان تحقق الوجوب لا يتوقف على العلم بالوجوب
اذ العلم بالوجوب موقوف على الوجوب لكونه تابعا للمعلوم فلو توقف الوجوب على العلم به
لزم الدور بل انما يتوقف على امكان العلم بالوجوب والامكان حاصل فيما نحن فيه في الجملة
لان المكلف اذا نظر في المعجزة علم كون النبي صادقا فعلم بذلك ان النظر كان واجبا عليه

الكتاب الاول في الممكنات

انما ابتدا بالبحث عن الممكنات دون الالهيات
مع كون الالهيات اشرف واقدم لكونها مبادي وعللا للممكنات لان غرضه التعليم
ولا شك ان ادراك المحسوسات والتدرج منها الى المغيبات اسهل وايسر في التعلم ولان
العلم بالممكنات مبادي للعلم بالالهيات ولذا قدم الامور الكلية وفيه ثلثة ابواب
لانه لا يخلو اما ان يكون جوهرا او عرضا او ما هو شامل لهما الباب الاول في الامور الكلية
هي امور شاملة لجميع الموجودات اما بنفسها كالوجود والماهية او مع مقابلها كالامكان — لسايرهم
والوجوب والقدم والحدوث واما البحث عن العدم والامتناع فبتبعية الوجود
والوجوب وفيه فصول الفصل الاول في تقسيم المعلومات المعلوم ان كان متحققا في
الخارج وهو الموجود او لا وهو المعدوم ومثالي ومن الاشاعرة من ثلث القسمة
كالقاضي ابي بكر وامام الحرمين وقال المحقق ان تحقق باعتبار نفسه اي يمكن تعقل
وجوده الخارجي مع قطع النظر عن غيره وان كان محتاجا في وجوده الخارجي الى غيره فهو الموجود

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)